

هل يشترط لصحة الإعتكاف الصوم

عبدالمحسن الزامل

ويصح من الصوم وهذا هو مذهب الشافعي رحمه الله وقال ابو حنيفة ومالك لا يصح الا بصوم انه من شرط صحة الاعتكاف الصوم واختاره ابن القيم رحمه الله وحكى عن شيخ الاسلام. ابن تيمية وقال انه مذهب جمهور السلف - [00:00:00](#) ينظر في هذا لكن هو قال لمذهب جمهور السلف عن المنقول عن السلف فيه خلاف في هذا في خلاف في هذا ثبت عن ابن عباس وعلي وعائشة صح عنهما كما روى عبد الرزاق باسانيد صحيح عن ابن عباس - [00:00:18](#) عن ابن عن علي وابن عباس وعائشة انه قال لا اعتكاف الا بصوم. لا اعتكاف الا بصوم. ورأوا ابن ابي شيبه عن ابن مسعود انه اجاز الاعتكاف بغير صوم والاثار الاول عن ابن عباس - [00:00:36](#) وعن عائشة عن ابن عباس وعن عائشة والثاني يظن عن ابن عمر بشيعة عن مسعود وعن علي ايضا انهم اجاز الاعتكاف بغير صوم. هذا يبين مسألة خلافية. بين بين الصحابة رضي الله عنهم انهم - [00:00:58](#) اذا حصل خلاف يفرع الى السنة في هذا وكما تقدمت دلالة الاطلاق يعني من جهة اطلاق يعني من جهة اطلاق في قوله سبحانه ولا تباشروهن وانتم عاكفون في المساجد - [00:01:14](#) هذا يعني يشمل كل معتكف وكذلك ايضا ما جاء في السنة من جهة اعتكاف ولم يأتي دليل صحيح في الصوم المعتكف روى ابو داوود من حديث ابن عمر ان النبي عليه قال لعمر اعتكف وصم - [00:01:33](#) اعتكف في حديث لكن ضعيفة وجاء في حديث ابي داوود ايضا عن عائشة رضي الله عنها قالت من السنة المعتكف آآ ذكرت امورا قالت ولا اعتكاف الا بصوم ولا اعتكاف الا - [00:01:53](#) في مسجد جامع وهذه رواية الصواب انها من كلام الزهري وانها مدرجة انها من كلام الزهري - [00:02:07](#)